



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٩١) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٩ / ٤ / ٢٠٢٢

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى طلب السيد / بيشوى سمير إسحاق بشأن شطب قيد والدته بسبب الوفاة ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرر "

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين وذلك بسبب الوفاة:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومى
١	مرفت ناروز غالى سوريل	٣٥٦٩٠	حر	٢٦٢٠١٢٦٠١٠٣٠٨٧

مادة ثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

